

## المحاضرة التاسعة/ الإثبات / القرائن / حجية الاحكام

**حجية الاحكام: المواد من ( ١٠٥ - ١٠٧ )**

تعرف حجية الاحكام بأنها: الصفة التي تثبت للحكم بموجب القانون وتجعل ما قضى به ( مضمونه) غير قابل للمنازعات مرة اخرى ، فهي قرينة على الحقيقة وعلى صحة الحكم من حيث الشكل والمضمون.

تسمى في القانون المصري// حجية الامر المقضي فيه

وتعد قرينة قانونية قاطعة بشرط اتحاد الموضوع والسبب والخصوم

مثال /// لغرض فهم المقصود بحجية الاحكام:

اقام المدعي دعواه على المدعى عليه للمطالبة بمبلغ مقداره ١٠ ملايين دينار قرضه حسنة ولعدم وجود دليل ارتهن إلى ذمة المدعى عليه ووجه له اليمين الحاسمة ، وادى المدعى عليه اليمين بصيغتها امام القاضي ، وحسنت الدعوى وقررت المحكمة رد الدعوى . مثل هذا القرار له حجية ولا يجوز اقامة الدعوى مرة ثانية لسبق الفصل في الدعوى (حجية الحكم) وهي من النظام العام حتى لو توفر الدليل للمدعي فيما بعد.

وعلى العكس من هذا فيما لو لم يوجه المدعي اليمين الحاسمة للمدعى عليه ولم يستطع اثبات دعواه فيكون مصيرها الرد ، ولكن يستطيع اقامتها مرة ثانية فيما لو توفر الدليل ولا يستطيع المدعى عليه الدفع بسبق الفصل في الدعوى كون الرد كان شكلي وليس موضوعي.

**اي حكم قضائي اكتسب الدرجة القطعية له حجية قبل الكل ولا يجوز اقامت دعوى**

**بنفس الموضوع مرة ثانية فيما لو اجتمع نفس الاشخاص والموضوع والسبب.**

**والحجية تثبت لمنطوق الحكم فقط ( اي ما تقرره المحكمة بخصوص الدعوى).**

## شروط حجية الاحكام:

١- اتحدا اطراف الدعوى وعدم تغير صفاتهم، اي نسبية الاثر من حيث الاشخاص ، اي تسري حجية الحكم على من كان خصما في الدعوى فقط، ويعتبر الخلف العام امتداد للمورث نفسه، باعتباره ممثلا بالدعوى بخلفه.

٢- اتحاد الموضوع ، الحق المطالب به او المركز القانوني المطلوب حمايته .

٣- اتحاد السبب ونقصد بالسبب مجموع الوقائع التي ادت الى قيام حالة النزاع والتي استند اليها المدعي في طلباته، مثل التسبب بضرر للمدعي هذا يعد سبب للمطالبة بالتعويض /// غصب عقار المدعي يعد سبب لقيام دعوى منع المعارضة ، الاخلال بالالتزام يعد سبب لفسخ العقد واعادة الحال الى ما كان عليه ، ويوجب القانون ان يكون السبب مشروع ، اي لا يجوز المطالبة بدين قمار او تجارة مخدرات لعدم مشروعية السبب.

وإذا كانت هناك دعوى مقامة امام الجزاء وفيها جانب مدني ، فلا يرتبط القاضي المدني بالحكم الجزائي الا بالوقائع التي فصل فيها هذا الحكم وكان فصله فيها ضروريا. ( المادة ١٠٧ اثبات).